

في تقريرها المتصل بهذا الموضوع (٣٢) ، ولا سيما تلك الواردة في النبذتين ٦ و ٧ من التقرير المذكور والمتعلقة بضرورة الاستمرار في المستقبل في متابعة النظر بعين ناقدة في أمر تنفيذ توصيات لجنة الخبراء الخاصة المعنية ببحث ماليتها الامم المتحدة والوكالات المتخصصة .

الجلسة العامة ١٩٣٣
١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

القرار ٢٧٣٦ (الدورة ٢٥)

تكوين الامانة العامة

ألف

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٥٣٩ (الدورة ٢٤) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ،
وان تحيط علما مع التقدير بتقرير الامين العام عن تكوين الامانة العامة (٣٢) ، وخاصة
بالجهود المبذولة من أجل تحقيق توزيع أفضل للمناصب بين الجنسيات والاقليم ،
وان تدرك ضرورة توزيع موظفي الامانة العامة توزيعا جغرافيا أكثر عدالة بين الاقاليم المختلفة
وداعل كل اقليم ،

وان تكرر الاعراب عن اهتمامها بأن يعدد الامين العام خطة للتعيين طويلة الأجل ، يضع
فيها نصب عينيه التغييرات الحاصلة في التوزيع بين الجنسيات المختلفة نتيجة تقاعد الموظفين
الدائمين وانتهاء خدمة الموظفين المعيّنين لمدة محددة ،

١ - ترجو الامين العام ان يواصل جهود الرامية الى تحقيق توزيع جغرافي افضل للموظفين في جميع المستويات ، ولا سيما في المناصب العليا في كافة الميادين ، وكذلك اتاحة تمثيل جميع الدول الاعضاء ، مع مراعاة اشتراطات ميثاق الامم المتحدة فيما يتعلق بالكفاءة والالتزام والنزاهة ؛

٢ - وتقر المبادئ التوجيهية التالية لا تباعها في تعيين الموظفين في الامانة العامة :

(٣٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٨٠ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/8139 .

(٣٣) المرجع الاخير ، البند ٨٢ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/8156 .

(أ) لدى اختيار الموظفين للمناصب الخاضعة للتوزيع الجغرافي ، ينبغي إيلاء الأفضلية للمرشحين الكفاء الذين ينتمون الى البلدان الممثلة تمثيلا ناقصا بصورة عامة ، وفي الرتب العليا بصورة خاصة ؛ و اذا حدث ، عند اختيار موظفين للجان الاقتصادية الإقليمية ان تحدّر العثور ، خلال فترة معقولة من الزمن ، على مرشحين كفاء من مواطني البلدان الممثلة تمثيلا ناقصا من الوجهة النسبية ، فينبغي إيلاء الأفضلية للمرشحين الكفاء المنتمين الى بلدان اخرى ليست مكتملة التمثيل تنتمي الى اقليم اللجنة الجغرافي نفسه ، مع المراعاة الكاملة لضرورة تحقيق توزيع جغرافي عادل للمناصب بين الاقاليم المختلفة ؛

(ب) لدى الاختيار بين مرشحين لمناصب تنطوي على واجبات ومسئوليات معقدة ، ينبغي إيلاء الأفضلية لأولئك الذين يوافقون على ان يعينوا كموظفين دائمين أو لمدة محددة لا تقل عن خمس سنوات ، بما في ذلك فترة الاختبار ؛

(ج) ينبغي ان يبقى الموظف المعين في أى منصب في منصبه هذا بفترة دنيا محددة من الزمن بعد تعيينه فيه قبل ان يستطاع النظر في نقله الى منصب آخر ؛

(د) حرصا على قيام سياسة للتخطيط الطويل الأجل للتعيينات ، ينبغي بذل جهود خاصة لاحاق الشباب المؤهل من الجنسين بخدمة الام المتحدة ، وذلك بايجاد طرق للاختيار أكثر موضوعية ، لاسيما اجراء مسابقات عامة ، كلما كان ذلك مناسباً ، مع إيلاء مراعاة خاصة للمرشحين الذين لا تكون لغتهم الأصلية من لغات العمل المقررة في الام المتحدة .

الجلسة العامة ١٩٣٣

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

بـ

ان الجمعية العامة ،

ان تلاحظ مع التقدير جهود الامين العام الرامية الى تحقيق توازن لغوي أفضل داخل

الامانة العامة ،

ترجع الامين العام ان يواصل الجهود التي يبذلها في هذا الاتجاه ، بما يتفق مع قرار

الجمعية العامة ٢٤٨٠ باء (الدورة ٢٣) المتخذ في ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ .

الجلسة العامة ١٩٣٣

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

جيم

ان الجمعية العامة ،

ان تبدي تقديرها للمعلومات الواردة في الجدولين ٩ و ١٠ من تقرير الامين العام (٣٣) المتعلق بالتوزيع الجغرافي لموظفي برنامج الامم المتحدة الانمائي وموظفي مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ،

وان تشدد من جديد على مبدأ التوزيع الجغرافي العادل للمناصب ،

وترجو الامين العام أن يضمن تقاريره ، باستمرار ، معلومات عن التوزيع الجغرافي لموظفي برنامج الامم المتحدة الانمائي ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة تعبر عن الحالة على الصعيدين الاقليمي والقطري .

الجلسة العامة ١٩٣٣

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

القرار ٢٧٣٧ (الدورة ٢٥)

تسليم يلات في النظام الاداري لموظفي الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

تدهط علما بالتمديد يلات التي ادخلها الامين العام على النظام الاداري لموظفي الامم المتحدة خلال السنة المنتهية في ٣١ آب (اغسطس) ١٩٧٠ ، والمبينة في تقريره (٣٤) .

الجلسة العامة ١٩٣٣

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

(٣٤) المرجع الاخير ، الوثيقة A/U.5/1330 .